

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(20) فلو سئل عن كيفية الوضوء الواردة في الآية لصرّح أنّ هناك أعضاء يجب غسلها وهي: الوجوه والأيدي، وأعضاءٌ يجب مسحها وهي: الروّوس والأرجل، ولو أُلفت نظره إلى القواعد العربيّة تجده لا يتردّد في أنّ الأرجل معطوفة على الروّوس، ولو سُئل عن عطفه إلى الأبعد – أي الوجوه – لاستغرب وتعجّب. فإن كنت في شك ممّا ذكرناه، فاعرض الآية على عربيٍّ أو خبير بالقواعد العربيّة، فستجده يذهب إلى ما ذكرنا ولا حاجة بعد ذلك إلى استعراض أدلّة الطرفين في مسح الرجلين أو غسلهما، وإلاّ فالحلّ الوحيد هو دراسة الآية على ضوء القواعد والذوق السليم والسنة الصحيحة. إنّ القول بمسح الرجلين أو غسلهما يرجع إلى تعيين ما هو العامل فيهما، فإنّ في الآية عاملين، وإن شئت قلت: فعلين كلّ يصلح في بدء النظر لأن يكون عاملاً فيهما، إنّما الكلام في تعيين ما هو العامل حسب ما يستسيغه الذوق العربي. والعاملان هما: فاغسلوا: وامسحوا: فلو قلنا: إنّ العامل هو الأَوّل يجب غسلهما، كما لو قلنا بأنّ العامل هو الثاني يجب مسحهما. فملاك القولين عبارة عن كون المعطوف عليه هو الوجوه أو الروّوس، فعلى الأَوّل: حكمهما الغسل، وعلى الثاني: المسح. ولا شك أنّ الامّعان في الآية – مع قطع النظر عن كلّ رأي مسبق وفعل رائج بين المسلمين – يثبت أنّ العامل هو الفعل الثاني، أي: (فامسحوا) دون الأَوّل